

الزواج بالثانية هل يشترط فيه موافقة الزوجة الأولى شرط شرعي وبماذا تنصحون المقدم على الزواج بالثانية؟

صالح الفوزان

الظواهر الثانية هل يشترط فيه موافقة الجولة الاولى شرط شرعي وبماذا تنصحون المقدم على واجب الثانية اذا كانت عليه عند العقد لا يتزوج عليها فلا بد من قتل اما اذا لم عليه بالعقد - [00:00:00](#)

لا مدخله ان يتزوج ولو لم ترضى لانه ليس لها حق الصلاة حق الملك. لان هذا الله قال تعالى فشرع الله فيه العزم او اوجب فيه العزم فانه مما اباحه الله له. وليس بميته حق للكرام. لو كان - [00:00:20](#)

الا تزوج باخرى فانه لا يحل. هم. مع ركب الزوجات ويضارب بالآخرى بل يجب عليه العدل. قوله تعالى فان خفتن الا لان الحق اوجب الله العدل فيه قد جاء في الحديث من كانت له ولدتان كمال الى احدهما جاء يوم القيامة له شقه - [00:00:50](#)

العقوبة اليوم وجزاكم الله خيرا اذا نصيحتكم في الصالح لمن آآ هو في مقدمة ان يكون عنده الاستعداد بحق الزوجتين او الزوجات طيب العدل بالانفاق والمسكن والملبس هذه الامور يجب العدل فيه طيب. ومن كان عنده الاستعداد للعدل - [00:01:20](#)

الله اباح له ان يعذب الزوج حبا جزاكم الله خيرا - [00:01:50](#)